

Distr.: General
20 November 2015
Arabic
Original: English

الجمعية العامة
الدورة السبعون



الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة الثانية والعشرين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الأربعاء، ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيد محمد (جمهورية غبانا)

المحتويات

البند ٧٢ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (تابع)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع)

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيّلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى:
Chief of the Documents Control Unit، (srcorrections@un.org).

والمحاضر المصوّبة سيعاد إصدارها إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة. (<http://documents.un.org>)



الرجاء إعادة استعمال الورق

15-18344 (A)

افتتحت الجلسة الساعة ١٥:٠٥

البند ٧٢ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (تابع) (A/70/40)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة

لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات

الأساسية (تابع) (A/70/56) و (A/70/111)،

و (A/70/154) و (A/70/166) و (A/70/167)،

و (A/70/203) و (A/70/212) و (A/70/213)،

و (A/70/216) و (A/70/217) و (A/70/255)،

و (A/70/257) و (A/70/258) و (A/70/259)،

و (A/70/260) و (A/70/261) و (A/70/263)،

و (A/70/266) و (A/70/270) و (A/70/271)،

و (A/70/274) و (A/70/275) و (A/70/279) و Corr.1،

و (A/70/285) و (A/70/286) و (A/70/287)،

و (A/70/290) و (A/70/297) و (A/70/303)،

و (A/70/304) و (A/70/306) و (A/70/310)،

و (A/70/316) و (A/70/334) و (A/70/342)،

و (A/70/345) و (A/70/347) و (A/70/361)،

و (A/70/371) و (A/70/405) و (A/70/414)،

و (A/70/415) ومذكرة الأمين العام التي يحيل بها

تقرير المقرر الخاص المعني بتعزيز الحقيقة والعدالة

والجبر و ضمانات عدم التكرار)

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من

المقررين والممثلين الخاصين (تابع) (A/70/313) و

(A/70/332) و (A/70/352) و (A/70/362) و

(A/70/392) و (A/70/393) و (A/70/411) و (A/70/412)؛

و (A/C.3/70/2) و (A/C.3/70/4) و (A/C.3/70/5)

١ - السيد نامبيار (المستشار الخاص للأمين العام المعني

بميانمار): قال إنه زار ميانمار سبع مرات منذ تقريره الأخير

المقدم إلى اللجنة الثالثة. وأردف قائلاً إن تقرير الأمين العام

لعام ٢٠١٥ بشأن حالة حقوق الإنسان في ميانمار

(A/70/332) يغطي الفترة الممتدة من آب/أغسطس ٢٠١٤

إلى آب/أغسطس ٢٠١٥. وقال إنه لا يمكن وصف ميانمار

بالديمقراطية المكملة الأركان، غير أن الحكومة أظهرت

التزاما راسخا، وإن كان هشاً في بعض الأحيان، بالقيم

والمعايير والمؤسسات الديمقراطية المعترف بها دولياً. غير أن

وضع الجيش ودوره في البنية السياسية للدولة بقيا دون تغيير

يذكر. وقد استخدم الممثلون العسكريون في البرلمان حق

نقض الكتلة لمنع إدخال تعديلات على الدستور اقترحها

أعضاء في المعارضة. ومع ذلك، فقد توسعت مؤسسات

المجتمع المدني.

٢ - ومضى يقول إن الاقتصاد المتنامي فتح أبوابه أمام

الاستثمار الأجنبي، وأحرز تقدماً من حيث تحريره وإلغاء

القيود المفروضة عليه. وعززت الحكومة تعاونها مع المجتمع

الدولي في مجالات تشمل مسائل حقوق الإنسان، وتعاونت

خلال السنتين الماضيتين مع مجموعة أصدقاء الأمين العام

المعنية بميانمار. وفي الأشهر الأخيرة، أجرى عدد من كبار

موظفي الأمم المتحدة سلسلة زيارات إلى ميانمار.

٣ - وأشار إلى استمرار الاعتقال والاحتجاز التعسفيين

للمحتجين السلميين والنشطاء والمدنيين على الرغم من

إطلاق سراح عدد من السجناء السياسيين. وقد أثار الرد

القوي للحكومة على الاحتجاجات الطلابية في شباط/فبراير

وآذار/مارس عام ٢٠١٥ انتقاداً دولياً واسع النطاق. وبقي

طلاب متظاهرون وغيرهم من السجناء السياسيين رهن

التوقيف. ولا يزال التمييز المؤسسي ضد الأقلية المسلمة،

ولا سيما إزاء أقلية الروهنجا، يشوّه صورة حقوق الإنسان

في ميانمار. وخضعت هذه المسألة لمراقبة دولية دقيقة على أثر

أزمة المهجرة غير النظامية في أوائل عام ٢٠١٥، حين جنحت

حرة ونزيهة ويحترمان نتيحتها. وتصرفت أحزاب وجماعات المعارضة بمسؤولية.

٦ - وأضاف قائلاً إن ضمان تنقيف الناخبين في أنحاء ميانمار بغية تعريفهم بالعملية كان مهمة صعبة للغاية، وقد أثيرت مسائل متعلقة بدقة القوائم الانتخابية وموثوقيتها وتمامها. وبسبب الفيضانات التي حصلت مؤخرا، يرجح أن تطرأ بعض التأجيلات في ولايات كاشين، وشان، وباغو، وكاين، ومون. وتشارك الأحزاب السياسية، والجهات الفاعلة في المجتمع المدني، ووسائل الإعلام في بيئة تتسم بالحرية بشكل عام، وتخضع الأحزاب السياسية لقواعد سلوك تحددها لجنة الانتخابات التابعة للاتحاد. وقد أنشئت لجان وساطة غير ملزمة وغير رسمية على مختلف المستويات المحلية لإدارة الخلافات وتسويتها بين الأحزاب السياسية قبل أن تتفاقم وتصبح انتهاكات أو جنایات.

٧ - وأنشئت لجان وساطة لإدارة الأمن أثناء الانتخابات بمشاركة الإدارات والوزارات ذات الصلة بالأمن والمسائل الأخرى. وستعمل هذه الهياكل جنبا إلى جنب مع قوة الأمن الانتخابي الخاصة ومع الأحزاب السياسية وغيرها من الهيئات العامة على السواء. وسيتم توجيه الشكاوى الخطيرة إلى هيئات البتّ الملائمة. ومع ذلك، فإن السبيل الفعال الوحيد للحؤول دون تفاقم التوترات بين الأحزاب السياسية أو الفئات الاجتماعية، أو الجماعات العرقية والدينية، يتمثل في تعامل السلطات مع الأعمال الاستفزازية بحزم لكن من دون تحيز.

٨ - ومضى قائلاً إن حرمان أقليات الجماعات العرقية والدينية من حقوق التصويت، لا سيما بعد إلغاء بطاقات الهوية المؤقتة في وقت سابق من عام ٢٠١٥، لا يزال مسألة شائكة للغاية. وذكرت التقارير أن تمحيص المرشحين في بعض المقاطعات لم يراعِ الأصول القانونية الواجبة، وأن

قوارب لاجئين مسلمين قادمين من بنغلاديش وميانمار في بحر أندامان وخليج البنغال وهي في طريقها إلى ماليزيا وإندونيسيا.

٤ - وقال إن أكثر من ١٠٠ ٠٠٠ من المرشدين داخليا في ولاية راخين يقعون في مخيمات في ظل قيود مفروضة على تنقلهم ودون التمتع بالحرية الدينية أو الاستفادة من المرافق الأساسية للصحة والتعليم وسبل العيش. وعلى الرغم من وعود السلطات لهؤلاء الأشخاص بالتعجيل بمنحهم الجنسية والتحقق من وضعهم، لا تزال الأكثرية في وضع غير مستقر. وعلى الرغم من عدم إحراز أي تقدم فيما يتعلق بإنشاء مكتب لمفوضية حقوق الإنسان يتمتع بولاية كاملة في ميانمار، تابعت المفوضية عملها مع الحكومة في إطار الحوار السياسي، والدعوة، والتعاون التقني، وبناء القدرات في العديد من المجالات.

٥ - واسترسل قائلاً إن الانتخابات التي ستعقد في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، وهي الانتخابات الأوسع في تاريخ البلاد، ستشكل اختبارا حاسما في إطار عملية انتقال ميانمار إلى الديمقراطية. وقال إن الأعمال التحضيرية التي تضطلع بها لجنة الانتخابات التابعة للاتحاد تبعث على التفاؤل. ومن شأن استعداد السلطات الانتخابية للحصول على المساعدة والدعم الدوليين لإدارة الانتخابات، والتنقيف بشأها، والتدريب عليها، ومراقبتها أن يعزز الثقة في إمكانية إجراء انتخابات حرة ونزيهة. وقد دُعيت مؤسسات دولية عديدة إلى ميانمار، ووضعت منظومة الأمم المتحدة برنامجا جاريا للأنشطة يشمل حلقات عمل تدريبية وتوفير لوازم الانتخابات. وستواجد مراقبون دوليون ومحليون على أرض الواقع خلال الانتخابات، وقد تعهد كل من الحكومة والجيش بالتزامات علنية يكفلان بموجبها إجراء انتخابات

والمجتمع الدولي إلى أن قوانين ميانمار الأربعة المتعلقة بالحماية العرقية والدينية هي قوانين تمييزية ويمكن استخدامها لتقويض حقوق المرأة، ولا سيما النساء المنتميات إلى الأقليات من المجتمعات المحلية الدينية والعرقية. وتحدث المستشار الخاص والأمين العام إلى رئيس ميانمار وغيره من الزعماء معربين عن قلقهما إزاء أثر هذه القوانين، وحثا الحكومة على إعادة النظر في تنفيذها.

١٢ - ومضى قائلاً إن الحقوق السياسية والمدنية للطائفة المسلمة تدهورت في العام الماضي، إلا أن حالتها على أرض الواقع في ولاية راخين تحسنت تحسناً متواضعاً وتدرجياً. وتعامل المنسق المقيم والفريق القطري التابعان للأمم المتحدة مع السلطات الحكومية، وفي إطار تلبيتهما لاحتياجات الحماية والاحتياجات الإنسانية لمجتمعات الأقليات، اتبعا نهجاً يركز على تعزيز حقوق الإنسان، ونظامي الإنذار والاستجابة المبكرين، والتعايش بين الطوائف، وتمتع الجميع بالحقوق في الأمن والتنمية.

١٣ - وقال إن مكتب المنسق المقيم نبه السلطات إلى التدخل بسرعة من أجل الوقاية من أسباب محتملة للاضطرابات، فاستجابت الحكومة على نحو بناء. وفيما يتعلق بأزمة القوارب، طلبت الحكومة مساعدة أجنبية وأثبتت رغبتها في العمل مع المجتمع الدولي. وفي إطار مواجهة الفيضانات في وقت سابق من عام ٢٠١٥، عملت الحكومة في شراكة مع المجتمع الدولي، وبرهنت على وعيها باحتياجات المسلمين والبوذيين.

١٤ - وأشار إلى أهمية عمل مركز التنوع والوثام الوطني في تعزيز الحوار بين الأديان على أرض الواقع. فقد جمع المركز أشخاصاً من الطائفتين البوذية والمسلمة وضعوا العداوات خلف ظهورهم وتبادلوا المعلومات من أجل تحسين أحوال المعيشة ومعالجة الشواغل المشتركة في مجالات الصحة،

إقصاء المرشحين أثر تأثيراً أشد في الأقليات العرقية والدينية، ولا سيما المرشحين المسلمين. وقد أعادت لجنة الانتخابات التابعة للاتحاد بعض المرشحين إلى مواقعهم، غير أن العملية كانت غير منتظمة وغير منهجية.

٩ - واستطرد قائلاً إن تنامي نفوذ العناصر ذات التزعة القومية المتطرفة، وانتشار الخوف المعادي للمسلمين، والتحريض على إشعال فتيل التوتر والخطب المفعمة بالكراهية، لا سيما في ولاية راخين، كل ذلك من أسباب القلق البالغ. وقد كانت الإشارات المهينة الموجهة إلى المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار شائعة، وكانت محطّ شجب المجتمع الدولي. وكان تأجيج بعض أعضاء المنظمات الدينية للحساسيات الدينية غير مقبول، وأثر على سمعة تلك المنظمات. وقد تضخمت هذه العناصر الخلافية وظهرت بشكل أوضح على الساحة الوطنية في الأشهر الأخيرة، فيما أثرت أيضاً على الحملات على نحو من شأنه أن يقوض نزاهة الانتخابات. ولا بدّ من التمسك بالحظر الدستوري لإساءة استخدام الدين في السياسة، وإلا قد تؤثر تشويشات من هذا القبيل على مصداقية الانتخابات، وتقوّض الاستقرار بين الطوائف وتسبّب الاضطراب.

١٠ - وأشار إلى استمرار استقطاب المجتمعات المحلية، وقلة الإجراءات الهادفة من جانب الحكومة أو الأحزاب السياسية الرئيسية بغية معالجة المسائل الأساسية، وذلك ربما بسبب حساسية المناخ السياسي. وفي حين قد يكون الفصل الفعلي للجماعة المسلمة في ولاية راخين ساهم في تفادي اندلاع العنف مجدداً في العام الماضي، فإن التصريحات المنتظمة المعادية للمسلمين والتحيز القائم يزيدان من خطر اندلاع العنف قبل الانتخابات أو بعدها.

١١ - وقال إن بعض الخطوات التي اتخذتها الحكومة قد تكون عمقت الفجوة بين الطوائف. وأشارت الأمم المتحدة

٢٠١٥. وعلى الرغم من تعييب بعض المنظمات المسلحة والشخصيات السياسية، فقد حضرت جماعات أخرى، وحضر مراقبون دوليون، وشهود، وضيوف. وشكل إبرام الاتفاق إنجازا هاما على خطى السلام في ميانمار.

١٨ - وقال إن على كل من الجماعات الموقعة والجماعات غير الموقعة مواصلة اتباع نهج بناء وتطلي مع تقدم عملية السلام. وستتمكن الجماعات غير الموقعة من المشاركة في اتفاق وقف إطلاق النار في المستقبل. ووضعت الحكومة للمرة الأولى نموذجا لبدء حوار سياسي سيضم التفاوض بشأن هيكل لدولة اتحادية ديمقراطية. ولكن بغية تحقيق ذلك، لا بد من الحد من التوترات القائمة في ولايتي كاشين وشان، وتجنب المواجهات المسلحة الجديدة.

١٩ - وأردف قائلا إن دعم المجتمع الدولي لعملية السلام عن طريق القنوات الثنائية وفريق دعم السلام الدولي كان بناءً ويتوقع أن يتزايد مع بدء الحوار السياسي. ومن شأن إجراء انتخابات ذات مصداقية وشاملة وشفافة أن يؤمن مسار الإصلاح في ميانمار. وأعرب عن أمله في أن يساعد تحقيق الانتقال إلى الديمقراطية والحكومة الجديدة في جو من الاستقرار والسلام في توحيد سكان ميانمار بعد الانتخابات. ولا بد من إجراء تغييرات مؤسسية لضمان تمتع جماعات الأقليات المحرومة من حقوقها من خلال وضع خريطة طريق تتيح لها الحصول على المواطنة والعيش في كرامة والتمتع بحقوقهم الإنسانية.

٢٠ - وأخيرا، دعا الدول الأعضاء إلى النظر في إعادة تنظيم ولاية المساعي الحميدة، بما في ذلك احتمال التخفيض التدريجي لولاية المستشار الخاص للأمين العام المعني بميانمار بحلول نهاية عام ٢٠١٦. وأضاف أن منظومة الأمم المتحدة ستواصل عملها مع ميانمار، وهي مستعدة تماما لتقديم الدعم والمساعدة في جميع المجالات.

والتعليم، والمشاكل المتصلة بالمخدرات، ضمن جملة من الأمور. وعلى الرغم من أن التعاون جدير بالثناء، فهو محدود للغاية وسيطلب بذل المزيد من الجهود المركزة في المستقبل.

١٥ - وقال إنه فيما يتعلق بالمصالحة الوطنية، فقد سعت الحكومة بنشاط إلى إجراء محادثات السلام مع الجماعات العرقية المسلحة الرئيسية الست عشرة. وأعرب كلا الجانبين عن رغبته في الحوار لمعالجة المسائل العالقة المتصلة بالسلطة وتقاسم الموارد في إطار جمهورية ميانمار الموحدة والديمقراطية والاتحادية. وتم التوصل إلى اتفاق مؤقت بشأن مشروع نص لوقف إطلاق النار على الصعيد الوطني في آذار/مارس ٢٠١٥. وعلى الرغم من المصالح المتباينة لمختلف المنظمات العرقية المسلحة، فقد تمكنت من تشكيل فريق تفاوضي وحيد والعمل على نحو بناء مع الحكومة على إعداد نصّ مشترك.

١٦ - وأشار إلى أن اندلاع الأعمال العدائية في منطقة كوكانغ في شباط/فبراير ٢٠١٥ زاد من حدة التوتر والمعاناة وأدى إلى تكبيد القوات الحكومية خسائر كبيرة في جيش التحالف الديمقراطي الوطني لميانمار. وأعلنت الحكومة إنفاذ الأحكام العرفية في كوكانغ على سبيل الانتقام، وهاجمت الجماعة المسلحة. وأدان الرئيس والقائد العام انتهاك سيادة ميانمار، وحامت شكوك حول قيام مصادر خارجية بمد المتمردين سرا بمواد ودعم لوجستي.

١٧ - ومضى قائلا إن هذه التطورات أثرت على المفاوضات لأن الجيش لا يتفق مع جماعات عرقية رئيسية ترى أن على جميع الجماعات أن تشارك في اتفاق وقف إطلاق النار، بما فيها الجماعات المتورطة في الأعمال العدائية في كوكانغ. ونظرا إلى الرغبة في إتمام توقيع اتفاق لوقف إطلاق النار قبل الانتخابات، عقد حفل توقيع رسمي بين الحكومة والجماعات المسلحة الثماني في تشرين الأول/أكتوبر

السياسية الكثيرة المشاركة في الانتخابات درجة غير مسبوقة من الثقة والشمول في العملية السياسية.

٢٤ - وتابع قائلاً إنه فيما يتعلق بادعاء حرمان بعض المجتمعات المحلية من حقوقها، تم إصدار بطاقات هوية مؤقتة للأشخاص المقيمين في ميانمار الذين لم يخضعوا بعد لإجراء التحقق من الجنسية. ويهدف إعلان الرئيس عن تسليم هذه البطاقات المؤقتة إلى تيسير عملية طلب الجنسية. وقد استبدلت بطاقات تحقق وطنية جديدة بالبطاقات المؤقتة. وسيتمتع الأشخاص الذين أصبحوا مواطنين بالأهلية للتصويت. وفيما يتعلق بإسقاط أهلية المرشحين، تقتضي المعايير الانتخابية ألا يكون المرشح مواطناً فحسب وإنما تقتضي أن يكون والداه مواطنين أيضاً. وينطبق هذا المعيار على جميع المرشحين بغض النظر عن انتمائهم السياسي أو العرقي أو الديني. ويمنح الحق في المشاركة في العمليات الانتخابية للمواطنين فقط، كما هو الحال في العديد من البلدان. وتنص قواعد السلوك الخاصة بالأحزاب السياسية على أن الحملات الانتخابية لا يجوز لها أن تحرض على الكراهية تجاه أي دين أو قبيلة أو جماعة أو جنس أو مجموعة لغوية، أو مجتمع محلي.

٢٥ - وأردف قائلاً إن التقييم الوارد في التقرير للقوانين الأربعة المتعلقة بالحماية العرقية والدينية سلبى. فقد اعتمد البرلمان هذه القوانين مستنداً إلى إرادة الشعب بعد التماس إسهامات عامة، وهي لا تناهض أي أقلية دينية، على نحو ما زُعم. وهي لم تكن تهدف إلا إلى حماية حقوق المرأة في ميانمار، ولا تقيد إمكانية الزواج فيما بين أتباع الأديان على اعتبار أن تسجيل اعتناق دين آخر أمر غير ضروري. ويشمل قانونان فقط أحكاماً تعاقب على الإكراه على اعتناق ملة أخرى، وهو أمر يتعارض مع القانون الدولي. ويشكل قانون المبادعة بين الولادات قانوناً طوعياً لا يشمل

٢١ - السيد تين (ميانمار): قال إنه على الرغم من معارضة ميانمار الثابتة للولايات القطرية المحددة، فقد تعاونت على نحو مثالي مع المساعي الحميدة التي يبذلها الأمين العام لما يزيد على عقدين من الزمن. وقد ركز تقرير المستشار الخاص للأمين العام المعني بميانمار لعام ٢٠١٥ على التحديات أكثر من تركيزه على التقدم المحرز. ولعل زوار ميانمار الأقل تردداً إليها من المستشار الخاص أكثر دراية منه بالتغيرات الكبيرة التي حدثت في النظام السياسي، والحرية السياسية والإعلامية، وحرية التجمع وتكوين الجمعيات.

٢٢ - وأضاف قائلاً إنه في ضوء التقدم المحرز، من غير المبرر الحديث عن علامات للتراجع عن الإصلاح. ويستند ذلك الاستنتاج إلى الإجراءات العقابية المزعومة بحق محتجين وشخصيات إعلامية، على الرغم من السماح بالاحتجاجات السلمية والتجمعات العامة في السنوات الأربع الماضية. وأما الاعتقالات فإنما وقعت بسبب انتهاك القوانين فحسب. وسيمهد التوقيع التاريخي على الصعيد الوطني لاتفاق وقف إطلاق النار الطريق أمام الحوار السياسي ويضع حداً لستة عقود من النزاع.

٢٣ - وأردف قائلاً إن الحكومة تجري استعراضاً للقوانين وتسَنّ قوانين جديدة تضمن حقوق الإنسان والحريات. ووقعت ميانمار عام ٢٠١٥ على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة. وأعلن رئيس ميانمار، ورئيس لجنة انتخابات الاتحاد عن التزامهما بإجراء انتخابات حرة ونزيهة، وشكل المراقبون الخليون والدوليون أفرقة ميدانية لمراقبة كل مرحلة من مراحل العملية الانتخابية. وتظهر الأعداد الكبيرة للمرشحين المنتمين إلى مختلف الأحزاب

٧٠٠ شخص منهم بعد عملية التحقق إلى أوطانهم. ولا يجب تسييس المسائل الإنسانية. وتشكل الهجرة الاقتصادية، والاتجار بالبشر وتهريبهم الأسباب الجذرية للأزمة.

٢٩ - وأضاف قائلاً إنه لا ينبغي انتظار إنجازات غير واقعية في ميانمار خلال فترة انتقالها إلى الديمقراطية. وعلى الرغم من التقدم الذي أحرزته ميانمار، لا تزال تخضع على نحو غير منصف لتمحيص العديد من الآليات، والمكلفين بالولايات، والقرارات التي تقتضي تقديم تقارير وعروض شفوية. وأشار إلى أن هذه المعاملة غير منطقية وغير متناسبة نظراً إلى الإنجازات الهائلة التي حققتها ميانمار في انتقالها إلى الديمقراطية. وقد حان الوقت لتقييم جدوى المساعي الحميدة، بما يشمل تخفيضاً تدريجياً لولاية المستشار الخاص في ميانمار.

٣٠ - السيدة هيندلي (المملكة المتحدة): قالت إن التوقيع على اتفاق وقف إطلاق النار على الصعيد الوطني في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر، الذي اضطلع المستشار الخاص بدور فيه، يمثل خطوة هامة نحو النهوض بالسلام والمصالحة الوطنية وإرساء الديمقراطية والتنمية الاجتماعية في بورما. وسيشكل التصويت الموثوق به والشفاف الذي يعبر عن إرادة شعب بورما في الانتخابات التي من المقرر إجراؤها في بداية تشرين الثاني/نوفمبر عام ٢٠١٥، معلمة هامة في عملية الإصلاح في البلد، وإنجازاً دائماً في سجل حكومته.

٣١ - وقالت إن الإصلاح يبقى على الرغم من ذلك غير مكتمل، ولا تزال الكثير من المسائل الخطيرة والمتجذرة بعمق تنتظر الحكومة المقبلة. ومن أهم هذه المسائل تحويل اتفاق وقف إطلاق النار إلى حوار سياسي جامع وشامل يشكل الخطوة التالية نحو المصالحة. ولا بد أيضاً من معالجة مسائل التوترات الطائفية التي شكلت مدعاة قلق متنامٍ خلال الحملة

أي عقوبات. ولم تطبق تلك القوانين في أي منطقة أو ولاية حتى الآن.

٢٦ - واسترسل قائلاً إن وفده يعترض على استخدام عبارة "التمييز المؤسسي" في تقرير المستشار الخاص. وعلى عكس ما تدعيه التقارير التي تنشرها وسائل التواصل الاجتماعي، لم يتكرر العنف الطائفي في ولاية راخين منذ عام ٢٠١٢. ولم يتم أبداً منع إيصال المساعدات الإنسانية، وقام أكثر من عشرين منظمة لتوفير المعونة بتقديم المساعدة الإنسانية هناك. وقد بدأ بالفعل تنفيذ برنامج لإعادة التوطين؛ وأعيد توطين آلاف الأسر، ومنتظر أن يعاد توطين آلاف من الأسر الأخرى في المرحلة التالية من البرنامج.

٢٧ - ومضى يقول إن مشروعاً تجريبياً للتحقق الوطني قد أطلق عام ٢٠١٤، وأسفر عن منح الجنسية لأكثر من ٩٠٠ شخص. وقد يصبح أعضاء أقلية الروهينغيا مواطنين في يوم من الأيام، ولكن لا يمكنهم الادعاء بأنهم مجموعة عرقية. فقد تتأجج التوترات إذا ما قدمت المساعدة لإحدى الجماعات المحلية في حين تم تشويه صورة جماعة أخرى. وفي بعض المناطق، يشترك المسلمون والبوذيون في التجارة والأعمال، ويقصد أطفالهم المدارس نفسها. ولم تقم الحكومة بأي تقييد لحرية التنقل في هذه المناطق. ويشكل الفقر السبب الجذري لهذه المشاكل، لذا أطلقت الحكومة مشاريع إنمائية، وأنشأت مناطق صناعية، ووفرت الكهرباء في أنحاء ولاية راخين. فمن شأن تحسين سبل العيش وفرص العمل لكنتا الطائفتين أن يمنع التوترات الطائفية، بل وأن يحول دون وقوع أفراد الطائفتين ضحايا للمتجرين بالأشخاص.

٢٨ - واستطرد قائلاً إنه فيما يتعلق بأزمة القوارب، أنقذت القوات البحرية لميانمار ما يقرب من ١٠٠٠ شخص في ثلاث مناسبات مختلفة وقدمت ملاحئ مؤقتة. ولم يكن معظم هؤلاء الأشخاص من ميانمار، وأعيد أكثر من

الديمقراطي في البلاد. إذ لم تضع حكومة ميانمار بعد خطة شاملة لمنح المواطنة الكاملة لجماعة الروهينغيا، وتم استبعاد ٨٠٠ ٠٠٠ شخص كانوا يحملون سابقا بطاقات هوية مؤقتة من الانتخابات المقبلة عن طريق إلغاء هذه البطاقات. ويخضع النوع الجديد من البطاقات التي تعتمدها الحكومة المؤقتة اعتمادها محل البطاقات المؤقتة لأحكام قانون إقامة الأجانب، وهو أمر يعتبر محاولة لإبعاد جماعة الروهينغيا. وعلاوة على ذلك، استبعد التعداد السكاني لعام ٢٠١٤ جماعة الروهينغيا إذ منع أفرادها من أن يشاركو فيه بصفتهم تلك، ومن شأن اعتماد القوانين الأربعة المتعلقة بالحماية العرقية والدينية أن يفرض على جماعات الأقليات قيودا في ميادين الزواج والإنجاب وحرية الدين أو المعتقد.

٣٥ - وأضاف قائلاً إن التمادي في حرمان جماعة الروهينغيا من حقوقها، عن طريق رفض اللجان الانتخابية الإقليمية لجميع المرشحين عن حزب الديمقراطية وحقوق الإنسان ذي الأغلبية من الروهينغيا ما عدا أحدهم، بمن فيهم عضو سابق في البرلمان وآخرون ممن سمح لهم في السابق الترشح للانتخابات. ورُفض معظم المرشحين المستبعدين على أساس أن آباءهم لم يكونوا مواطنين في وقت مولدهم، على الرغم من أن الوثائق تثبت خلاف ذلك. وتدعو منظمة التعاون الإسلامي ميانمار إلى السماح إلى أولئك الذين سبق لهم التمتع بحق التصويت بالتصويت في الانتخابات المقبلة. وسأل المستشار الخاص ما إذا كان هناك خطط قيد المناقشة بشأن استعادة الحق في التصويت، وكيف يمكن إدماج جماعة الروهينغيا بشكل كامل في مجتمع ميانمار في فترة ما بعد الانتخابات، وما هو السبيل لاستعادة جماعة الروهينغيا لمواطنتها الكاملة ومساواتها في المواطنة، وكيف تنوي سلطات ميانمار أن تحسب تأثير الجماعات المتطرفة على غرار منظمة حماية العرق والدين، التي صاغت قوانين الحماية العرقية والدينية.

الانتخابية، واستمرار سوء معاملة أقلية الروهينغيا المسلمة وحرمانها من حقوقها، ومنع المرشحين المسلمين من الترشح للمناصب. وتساءلت عن السبل التي يمكن للأمم المتحدة من خلالها أن تستمر بتقديم الدعم الحيوي على أفضل وجه للعملية الانتقالية في بورما، وعن الخطوات التي ينبغي أن تتخذها الحكومة الجديدة لمعالجة الحالة المأساوية التي تعاني منها جماعة الروهينغيا، وهي أكبر قضايا حقوق الإنسان في البلد.

٣٢ - السيد شيونغ (ماليزيا): عبر عن تفاؤل وفده إزاء اختتام المفاوضات بين حكومة ميانمار والجماعات المسلحة العرقية الثماني بشأن اتفاق وقف إطلاق النار على الصعيد الوطني، على الرغم من ضرورة استمرار المداولات بشأن أفضل السبل لإشراك جميع الأطراف. وجدد دعوة حكومته إلى إعادة معالجة الأسباب الجذرية للهجرة غير النظامية والعوامل التي تسهم فيها على الفور، ولا سيما مسألة حرمان جماعة الروهينغيا وغيرها من جماعات الأقليات من حقوقها السياسية، وإلغاء بطاقات الهوية المؤقتة المخصصة لها.

٣٣ - وأضاف قائلاً إنه ينبغي تعزيز الوساطة باعتبارها نهجا في عملية المصالحة في ولاية راخين. وقال إن تجربة منظمات المجتمع المدني الماليزية في تقديم المساعدة الإنسانية إلى كل من الطائفتين البوذية والمسلمة أظهرت كيف يمكن للمبادرات الشعبية أن تساهم إلى حد بعيد في تعزيز الانسجام بين الإثنيات والأديان والطوائف. وأخيرا، سأل عن السبل التي يمكن أن تسلكها الأمم المتحدة في التعامل مع حكومة ميانمار خلال فترة الانتخابات وما بعدها.

٣٤ - السيد موسى (مصر): تكلم بالنيابة عن الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، فقال إن منظمة التعاون الإسلامي تؤيد عملية الإصلاح في ميانمار، ولكنها لا تزال تشعر بالقلق إزاء حالة الأقليات وتقلص الحيز

وطلب من المستشار الخاص مناقشة الخطوات اللازمة لمعالجة عملية الاستقطاب الطائفي في ولاية راخين وسأله كيف يستطيع المجتمع الدولي أن يدعم ميانمار في هذا الصدد.

٣٨ - السيد نامبيار (المستشار الخاص للأمم العام المعني بميانمار): قال إن من مسؤولياته دراسة التحديات والإنجازات على السواء. وفيما يتعلق بالانتخابات المقبلة، من المهم بصفة خاصة أن النظر في التقدم الذي أحرزته الحكومة المنتهية ولايتها من حيث التطلعات والأداء. وقد أحرز تقدم كبير على طريق الديمقراطية خلال السنوات الأربع الماضية؛ وأشار إلى أنه على الرغم من ذلك، لا يزال هناك تحديات هائلة، وأن الحكومة لم تستفد إلى أقصى حد من بعض الفرص. وقد اتخذت ميانمار الخطوة الهامة المتمثلة في الموافقة على الالتزام بصكوك دولية معينة، وينبغي الحكم عليها وفق المعايير التي تنص عليها. وفي حين يتعين مراعاة التغييرات المعقدة الجارية في البلد والضغط الشديد الذي يمارس عليه، يجب على المجتمع الدولي أيضا أن يوضح للحكومة أن هناك عملية يتعين قياسها وفقا لمعايير دولية موضوعية.

٣٩ - وأضاف قائلاً إن حكومة ميانمار اتخذت خطوة إيجابية حين شجعت المجتمع الدولي على الحضور على نحو غير مسبوق في الانتخابات المقبلة. وفي حين ينبغي قطعاً إجراء الانتخابات بما يتوافق مع دستور البلد وقوانينه الوطنية، فثمة بعض الشواغل إزاء مسألة حرمان بعض الفئات من حقوقها التي ارتبطت بممارسة ميانمار نفسها في انتخابات سابقة: فبعض أعضاء الجماعة المسلمة يجرمون الآن من حقهم في التصويت، بعد أن كانوا قد صوتوا أو شغلوا مقاعد برلمانية في الماضي في ظل الدستور نفسه. وتشكل قوانين الحماية العرقية والدينية مبعثاً للقلق لأن بعض الدول الأعضاء في منظومة الأمم المتحدة ترى بأن من الممكن

٣٦ - واسترسل قائلاً إن الوضع المؤسف الذي تعيشه جماعة الروهينغا في مخيمات المشردين داخليا في ميانمار ساء خلال العام الماضي. ويستمر حرمانهم بصورة منهجية من الحصول على التعليم والرعاية الصحية وفرص كسب العيش، وفي كثير من الأحيان لا يسمح لهم بمغادرة المخيمات، حيث يعانون من انعدام الأمن والمياه النظيفة، والغذاء. ولا يسمح لأفراد جماعة الروهينغا الذين يعيشون خارج المخيمات بالتنقل بحرية، ويتعرضون بدرجة كبيرة للتمييز والعنف. وتساءل عن السبيل إلى وقف التمييز المنهجي، وعن كيفية تقديم المساعدة الإنسانية والإغاثية إلى المحتاجين. وتشكل الآثار الإقليمية لحالة اللاجئين في بحر أندامان قلقاً بالغاً في منظمة التعاون الإسلامي، التي شاركت في العديد من جهود الإغاثة الإنسانية في المنطقة، والتي ستواصل دعوتها إلى إتاحة وصول المنظمات الإنسانية إلى المجتمعات المحلية المحتاجة. وقد ظلت منظمة التعاون الإسلامي تسعى إلى التعاون مع حكومة ميانمار بشأن مسألة جماعة الروهينغا، ولكن لم يكن بالإمكان المضي قدماً في تنفيذ مذكرة التفاهم التي وقعت عليها ميانمار ومنظمة التعاون الإسلامي. ومع ذلك، ستواصل المنظمة بذل جهودها الرامية إلى ضمان استعادة جماعة الروهينغا لحقوقها.

٣٧ - السيد وايتلي (المراقب عن الاتحاد الأوروبي): قال إن الاتحاد الأوروبي يثني على التقدم الذي أحرز مؤخراً نحو تحقيق السلام في ميانمار، بما في ذلك التوقيع على اتفاق وقف إطلاق النار على الصعيد الوطني. وبناء على دعوة من الحكومة، ستحضر إلى ميانمار بعثة للمراقبة الانتخابية تابعة للاتحاد الأوروبي مؤلفة من حوالي ١٠٠ شخص خلال الانتخابات المفصلية. وفي حين أجريت تغييرات كبرى في السنوات الأخيرة، فلا بدّ من معالجة باقي مسائل حقوق الإنسان التي تشكل مدعاة للقلق، وذلك عن طريق جملة من الأمور تشمل تعزيز الحوكمة الرشيدة وسيادة القانون.

لمنع أعمال العنف وكفالة التصويت الحر والشفاف نسبيًا. وهناك احتمال كبير لأن تتسم العملية الانتخابية بالمصادقية: إذ سيتواجد نحو ٥٠٠ مراقب دولي و ٥٠٠٠ مراقب محلي، أي ما يوازي مراقبا واحدا لكل ثلاثة مراكز اقتراع. وسيشارك المجتمع المدني، وسيكون في مقدور المراقبين الدوليين أن يطلعوا حتى على آليات التصويت المتقدمة التي تشمل الجيش.

٤٣ - واستطرد قائلاً إن المجتمع الدولي ليس بوسع أن يقوم بشيء يذكر فيما يتعلق بإلغاء بطاقات الهوية المؤقتة، وعدم إجراء عملية التحقق من الجنسية قبل الانتخابات؛ ولا يمكنه إعادة حق الاقتراع للناخبين أو ممارسة الضغط على الحكومة لتقوم بذلك. وفي أعقاب الانتخابات، سيكون مكتب المستشار الخاص والمنسق المقيم متاحين لتقديم المشورة، وعند الاقتضاء، للمساعدة في تشكيل الحكومة الجديدة، ولكن على الأحزاب السياسية نفسها أن تقوم بهذه العملية بشكل أساسي. وستكون الأمم المتحدة مراقبا حذرا وتبقى على اتصال وثيق مع الأحزاب السياسية وأصحاب المصلحة الآخرين، ولكنها لن تسعى البتة إلى الاضطلاع بدور في ذلك.

٤٤ - وتابع يقول إنه ينتظر من أي حكومة قادمة، وإن كانت حكومة تصريف الأعمال، أن تحترم الالتزامات التي تعهدت بها الحكومة السابقة فيما يتعلق بالإسراع في استكمال الإجراءات المتعلقة بوضع الجنسية بالنسبة إلى عدد كبير من الأشخاص المشردين داخليا، ومنح الجنسية إلى الأشخاص المستوفين للشروط اللازمة. وقال إنه يتوقع أيضا أن يناقش مع الحكومة الجديدة مسألة التعديلات التي قد تلزم لجعل تشريع الجنسية في ميانمار أكثر اتساقا مع المعايير الدولية. وأشار إلى أن ضمان منح حق الحصول على الجنسية للأشخاص المستوفين للشروط أو إعادة منحها لهم، وكفالة

استخدامها للتمييز ضد الأقليات، أو لانتهاك الحقوق الإنجابية للمرأة، وحقوق الأطفال.

٤٥ - واسترسل قائلاً إن السلام ساد ولاية راخين في السنة الماضية، غير أنه لم يحصل تحسن يذكر في مخيمات الأشخاص المشردين داخليا، ودفعت الحالة المأساوية بالكثيرين من الروهينغيا إلى الهرب من الولاية. وأخيرا، لا بد للمجتمعات المحلية المختلفة بنفسها أن تحلّ هذا الوضع. وفي هذا الصدد، على قادة الأحزاب الرئيسية أن يعربوا عن رفضهم خطاب الكراهية، لأن تشويه صورة أحد المجتمعات المحلية يجعل الحالة تتسم بالاستقطاب ويزيد من حدتها. ومع ذلك، اضطلع مكتبه ومكتب المنسق المقيم بدور في هذه العملية عن طريق العمل مع المجتمعات المحلية والسلطات، لا سيما في ولاية راخين، في سبيل الارتقاء بالتفاعل والفهم المتبادل.

٤٦ - ومضى قائلاً إن مؤسسات على غرار مركز التنوع والوثام الوطني ساعد في تعزيز الحوار بين الأديان، ولفت إلى عمل المجتمعات المحلية. وقال إن الحل الطويل الأمد لمشكلة الريبة والحدق اللذين يؤديان إلى الاستقطاب الطائفي يتمثل في التنمية الشاملة للجميع. وقد نُظر إلى المجتمع الدولي، وبخاصة الأمم المتحدة، ببعض الريبة في الماضي، نتيجة نظام العقوبات السابق وعمله مع الجماعة المسلمة المستضعفة. ومع ذلك، يعمل مكتب المنسق المقيم الآن عن كثب مع الحكومة على ضمان التنمية المتزامنة لجماعات الأكثرية والأقلية في راخين، وهي إحدى الولايات الأقل نموا في البلد.

٤٧ - وقال إن الأمم المتحدة نفذت برنامجا متواضعا للتدريب والتشاور مع لجنة الانتخابات التابعة للاتحاد في ميانمار في الفترة السابقة للانتخابات، وستستمر في تنفيذه. غير أن الأمم المتحدة لم تكن جزءا من فريق الرصد. وستحترم العملية الوطنية وتحدّ دورها في العمل مع اللجنة

تشمل العولمة الجميع، بما في ذلك آليات المساءلة في القطاعين العام والخاص وإنصاف الضحايا. ويلخص تقرير الأمين العام عن حقوق الإنسان والتنوع الثقافي (A/70/167) الجهود التي يبذلها عدد من الدول على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية لتعزيز التنوع الثقافي وحماية الحقوق الثقافية للأقليات الوطنية، بما في ذلك الشعوب الأصلية.

٤٨ - وفيما يتعلق بمذكرة الأمين العام (A/70/111) التي يحيل بها التقرير الموحد للأمين العام ومفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان إلى مجلس حقوق الإنسان بشأن الحق في التنمية (A/HRC/30/22)، قال إن التقرير يركز على خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، ومؤتمر الأمم المتحدة بشأن تغير المناخ، والمؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، وشدد على الحاجة إلى تحديد أوجه التآزر بين عمليات رصد التقدم المحرز والمساءلة في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة وغاياتها وفي الإحقاق التدريجي للحق في التنمية.

٤٩ - واسترسل قائلاً إن تقرير الأمين العام بشأن تعزيز إجراءات الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان بتعزيز التعاون الدولي وأهمية اللاتقائية والحياد والموضوعية (A/70/258) يشكل تصنيفاً لبعض المقترحات العملية الواردة من جانب دول أعضاء ومنظمات حكومية دولية ومنظمات غير حكومية. ويوجز تقرير الأمين العام بشأن مكافحة التعصب والقبول السلبية والوصم والتمييز والتحرير على العنف وممارسته ضد الأشخاص بسبب دينهم أو معتقدتهم (A/70/415) الخطوات التي اتخذتها الدول، ويستخلص استنتاجات عامة مستندة إلى المعلومات الواردة.

٥٠ - وأردف قائلاً إن تقرير الأمين العام بشأن تعزيز الفعال للإعلان المتعلق بحقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية (A/70/255) يلخص الأنشطة التي يضطلع بها مكتب مفوضية حقوق الإنسان

التعامل مع الذين ليسوا مؤهلين للحصول عليها بما يتوافق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، يشكل عملية معقدة وتدرجية. وقد أبدى العديد من الشركاء المهمين لميانمار بوضوح عزمهم على العمل مع الحكومتين الانتقالية والقادمة في ميانمار فيما يخص هذه القضايا.

٤٥ - وأضاف قائلاً إنه فيما يتعلق بعملية السلام، فقد حرصت الأمم المتحدة على عدم التدخل في العملية التي تتولى زمامها الأجهزة الوطنية. ولكن يمكن للأمم المتحدة والمجتمع الدولي أن يشاركا بطريقتين. أولاً، تستطيع الدول الأعضاء ومنظمات المجتمع المدني الدولية أن تساعد على توطيد وقف إطلاق النار عن طريق العمل مع الجماعات العرقية المسلحة والحكومة للمساعدة في بناء الثقة بين الأطراف. وثانياً، يمكن أن تسعى إلى تهئية مناخ السلام في مناطق النزاع حتى يطمئن العائدون من اللاجئين والمشردين داخلياً لتحسن ظروف معيشتهم وفرصهم في كسب العيش.

٤٦ - وأردف قائلاً إن الأمم المتحدة وغيرها من الأعضاء في المجتمع الدولي، بما في ذلك المجتمع المدني، تتحرك بالفعل في هذا الاتجاه. وستتوقف سرعة إنجاز العملية على مدى إرادة الشركاء. وينبغي للمجتمع الدولي في الوقت ذاته أن يشجع جميع الأطراف، ولا سيما الجيش، بعدم اتخاذ أي إجراء من شأنه أن يزيد من حدة التوتر أو شعور الريبة بين الحكومة والجماعات العرقية المسلحة.

٤٧ - السيد سيمونوفيتش (الأمين العام المساعد لحقوق الإنسان): عرض التقارير المقدمة بموجب البند ٧٢ (ب) من جدول الأعمال، فقال إن تقرير الأمين العام بشأن العولمة وأثرها على التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان (A/70/154) يوجز الرسائل الواردة من عدد من الحكومات وغيرها من أصحاب المصلحة، ويقدم عدداً من التوصيات بشأن نهج قائم على حقوق الإنسان في الحوكمة العالمية حتى

العناصر الرئيسية لنهج قائم على حقوق الإنسان لحماية حقوقهم وتعزيزها، مقداً أمثلة على الممارسات.

٥٣ - واسترسل قائلاً إن تقرير الأمين العام بشأن متابعة السنة الدولية لتعلم حقوق الإنسان (A/70/166) يقدم لمحة عامة عن أنشطة الأمم المتحدة ذات الصلة، ويخلص إلى أن التثقيف الفعال في مجال حقوق الإنسان يساهم في منع انتهاكات حقوق الإنسان، ويعزز مشاركة الناس في عمليات اتخاذ القرارات، وتشجع تنمية المجتمعات العادلة التي تحترم وتقدر فيها جميع حقوق الإنسان. وفيما يتعلق بتقرير الأمين العام بشأن المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (A/70/347)، قال إن التقرير يركز على تعاون المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان مع هيئات الأمم المتحدة وآلياتها.

٥٤ - ومضى يقول إن الأمين العام، في تقريره عن تعزيز التوزيع الجغرافي العادل في عضوية الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان (A/70/257)، قدّم توصيات بشأن معالجة عدم التوازن الصارخ بين الجنسين وانعدام التوزيع الجغرافي العادل في الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان من خلال عمليتي التعيين والانتخاب. ويقدم تقرير الأمين العام عن مركز الأمم المتحدة للتدريب والتوثيق في مجال حقوق الإنسان لجنوب غرب آسيا والمنطقة العربية (A/70/414) لمحة عامة عن التوثيق والتدريب في السنة الماضية في مجال تلك الأنشطة، ويشدد على تزايد الطلب على الدعم والخبرة من أجل النهوض بحقوق الإنسان في المنطقة.

٥٥ - وعن تقرير الأمين العام بشأن مركز الأمم المتحدة دون الإقليمي لحقوق الإنسان والديمقراطية في وسط أفريقيا (A/70/405)، قال إن التقرير يتضمن لمحة عامة عن أنشطة العام الماضي على خلفية السياق المعقد والحافل بالتحديات

وآليات حقوق الإنسان في هذا الصدد. وبما أن حماية حقوق الأقليات تتطلب التزام منظومة الأمم المتحدة بأسرها التزاماً منهجياً ومنسقاً، قام الأمين العام بإنشاء شبكة الأمم المتحدة المعنية بالتمييز العنصري وحماية الأقليات في الذكرى السنوية العشرين لاعتماد الإعلان.

٥١ - وقال إن تقرير الأمين العام بشأن حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب (A/70/271) يبين التطورات الأخيرة، بما في ذلك التدابير المتخذة لدعم استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، وأشار إلى الاهتمام على نطاق المنظومة بالطابع الواسع النطاق للغاية لبعض التشريعات الوطنية الرامية إلى مكافحة الإرهاب التي سنتها دول أعضاء، على حساب حقوق الإنسان في أنحاء العالم. وقال إن الأمين العام قدّم في تقريره بشأن سلامة الصحفيين ومسألة الإفلات من العقاب (A/70/290) لمحة عامة عن الاتجاهات والمبادرات، وقدّم توصيات تهدف إلى ضمان الاحترام الكامل لحقوق الصحفيين والعاملين في وسائل الإعلام، بما يشمل سياق الجهود المبذولة لمكافحة الإرهاب والعالم الرقمي.

٥٢ - وأضاف قائلاً إن تقرير الأمين العام بشأن الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (A/70/261) يوجز الرسائل الواردة من ١٠ دول والمعلومات المتعلقة بأنشطة الأمين العام، والمفوض السامي لحقوق الإنسان، واللجنة المعنية بالاختفاء القسري، والفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، ووكالات الأمم المتحدة ومنظماتها والمنظمات الدولية وغير الحكومية. ويركز تقرير الأمين العام بشأن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، بما في ذلك السبل والوسائل الكفيلة بتعزيز حقوق الإنسان للمهاجرين (A/70/259) على تحديات حقوق الإنسان التي تواجهها الخادمت المتزليات المهاجرات ويضع

حلفاؤها. وفضلاً عن ذلك، تشوب تقرير الأمين العام أخطاء منهجية لأنه يعتمد على مصادر غير محددة وغير موثوقة. معظمها، عوضاً عن التعويل على تعليقات حكومته وردودها الموثوقة، وهو أمر يزعزع مصداقيته.

٥٩ - وتابع قائلاً إنه بالإضافة إلى ذلك، يمثل التقرير ازدواجية في الجهود، لأن الاستعراض الدوري الشامل لمجلس حقوق الإنسان والهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان هي الآليات المسؤولة عن تعزيز حقوق الإنسان. وأضاف قائلاً إن وفده، على الرغم من ذلك، يشيد باعتراف التقرير بتعاون بلده النشط مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وبإنجازاته في مجالات تعليم المرأة والصحة وتحقيق التوازن بين الجنسين وتمكين المرأة.

٦٠ - واسترسل قائلاً إن حكومته، من جانبها، لا تألو جهداً في تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية. وقال إن جميع المؤسسات العامة والوزارات ملزمة بتهيئة بيئة تشجع على النهوض بالمرأة على الصعيدين المعنوي والمادي وحماية حقوقها في جميع مجالات الحياة. وعلى الرغم من الصبغة السياسية غير البناءة للتقرير وطابعه غير العادل، ستبذل جمهورية إيران الإسلامية كل جهد لتعزيز وحماية حقوق الإنسان لمواطنيها، وتواصل العمل على نحو وثيق مع جميع آليات حقوق الإنسان.

٦١ - السيد ديكو (رئيس اللجنة المعنية بالاختفاء القسري): عرض التقرير السنوي للجنة المعنية بالاختفاء القسري (A/70/56)، فقال إن أوكرانيا، وإيطاليا، وبليز، ونيجيريا، واليونان صدقت مؤخراً على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، ووقعت أنغولا عليها أيضاً، وبذلك يصبح عدد الدول الأطراف فيها ٥١ دولة. وشدد على الطابع العالمي للتدابير الوقائية والضمانات القانونية التي توفرها الاتفاقية، فدعا جميع الدول

الذي يعمل فيه المركز، لا سيما بسبب توسع جماعة بوكو حرام في المنطقة والحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى.

٥٦ - وعرض تقرير الأمين العام عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (A/70/393) في إطار البند ٧٢ (ج) من جدول الأعمال، فقال إنه يقدم لمحة عامة عن مشاركة مختلف كيانات الأمم المتحدة وآلياتها المعنية بحالة حقوق الإنسان في البلد في العام الماضي، وأشار على وجه الخصوص إلى مناقشة مجلس الأمن ذات الصلة، وإلى إنشاء هيكل ميداني لمفوضية حقوق الإنسان في حزيران/يونيه ٢٠١٥، بناءً على طلب مجلس حقوق الإنسان.

٥٧ - وأردف قائلاً إن تقرير الأمين العام عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية (A/70/352) يركز على استخدام عقوبة الإعدام؛ والتقييد المستمر على حريات التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي؛ واستمرار عمليات الاعتقال والمضايقة بحق الإعلاميين، والمدافعين عن حقوق الإنسان، والمحامين؛ وحقوق المرأة وحقوق الأقليات. وقال إنه يثني على التزام الحكومة بالاستعراض الدوري الشامل مع الأمم المتحدة وهيئات الأمم المتحدة المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان، ويجدد التأكيد على أهمية التعاون مع المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية. ويرحب بالاتفاق المبرم بين الحكومة وشركائها الدوليين فيما يتعلق ببرامج البلاد النووي.

٥٨ - السيد حساني نجاد (جمهورية إيران الإسلامية): قال إن قرار الجمعية العامة ١٩٠/٦٩، شأنه شأن القرارات السابقة بشأن حالة حقوق الإنسان في بلده، لم تتم صياغته بهدف تعزيز حقوق الإنسان بالفعل، بل صيغ بمبادرة عدد قليل من الدول الأعضاء التي تحركها دوافع سياسية والتي تتغاضى عن انتهاكات حقوق الإنسان التي يرتكبها

وإقامة العدالة ومكافحة الإفلات من العقاب. ورحبت اللجنة بالخطوات الأخيرة التي اتخذها ذلك البلد من أجل إصلاح القضاء العسكري. وقال إن الإعلان المتعلق بالاختفاء القسري والقضاء العسكري، الذي اعتمده اللجنة في دورتها الثامنة، يحدد التأكيد على أن اختصاص القضاء العسكري يجب ألا ينطبق في حالات الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، ولا سيما حالات الاختفاء القسري.

٦٤ - واستطرد قائلاً إن الاجتماع السابع والعشرين لرؤساء هيئات معاهدات حقوق الإنسان يشكل خطوة هامة على طريق تحقيق التآزر بين الهيئات التعاقدية العشر ومواءمة الإجراءات وتبسيطها. وقد عزز الاتساق العام في النظام. وعلاوة على ذلك، قال إن الاعتماد الأخير للمبادئ التوجيهية لمكافحة التخويف أو الأعمال الانتقامية ضد مجموعات تتعاون مع هيئات تعاقدية سيوفر لهذا النظام أداة أخرى لحماية الضحايا، دون أن يترتب على ذلك أي التزامات جديدة من جانب الدول الأطراف.

٦٥ - السيد سيبيدا أورفانيانوس (المكسيك): قال إن حكومته سنت في أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ تشريعا لتعزيز سيادة القانون، بما يشمل مسائل التعذيب والاختفاء القسري والسلامة العامة. ووضعت قانونا عاما بشأن الأشخاص المختفين، مستخدمة مدخلات من منظمات المجتمع المدني والضحايا والأسر. وفي الأشهر الأخيرة، اتخذت خطوات لتحسين السجل الوطني للأشخاص المفقودين أو المختفين، بما في ذلك نشر مذكرة منهجية جديدة ودليل للمواطنين. وصنفت الإحصاءات المجمعة حسب ما إذا كان الأشخاص مفقودين أو وقعوا ضحايا الاختفاء القسري.

٦٦ - وأضاف قائلاً إن المؤتمر الوطني لإنفاذ القانون الذي عقد في آب/أغسطس ٢٠١٥، قد اعتمد بروتوكولا للتحقيقات الوزارية وتحقيقات الخبراء والشرطة فيما يتعلق

الأطراف إلى الموافقة على إجراء الإبلاغ المنصوص عليه بموجب المادتين ٣١ و٣٢ من الاتفاقية.

٦٢ - وأضاف قائلاً إنه نظرا إلى ازدياد حجم مسؤولية اللجنة الناجم عن تزايد عدد التصديقات، فإنه يحث الدول الأطراف على الوفاء بالتزامها فيما يتعلق بتقديم التقارير في غضون سنتين اعتبارا من دخول الاتفاقية حيز النفاذ بالنسبة لها. وقال إن اللجنة نظرت حتى الآن في ١٦ تقريرا، وستنظر في سبعة تقارير أخرى في الدورة المقبلة. لذا من المهم تجنب تراكم الأعمال الذي يلقي بثقله على الهيئات الأخرى المنشأة بموجب معاهدات. وتحتاج اللجنة إلى مزيد من الموارد المالية والبشرية لتعزيز أمانتها بغية اضطلاعها بولايتها. وقد اعتمدت اللجنة، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، الملاحظات الختامية بشأن تقارير خمس من الدول الأطراف، ووضعت آلية للمتابعة، واعتمدت قوائم مسائل في إطار التحضير للحوار البناء مع الدول الأطراف الخمس التي نظرت فيها في دورتها التاسعة.

٦٣ - وتابع قائلاً إن التقرير يضم ٥١ طلبا جديدا مستوفيا للشروط اللازمة لاتخاذ إجراءات عاجلة، وتتعلق بالبرازيل، والعراق، وكمبوديا، وكولومبيا، والمكسيك. ومن بين أكثر من ٢٥٣ من تلك الطلبات، ثمة ٢٠٠ طلب تتعلق بالمكسيك. لذا تشعر اللجنة بقلق بالغ إزاء الحالة في هذا البلد. وقد التقت اللجنة والفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي بأعضاء من فريق الخبراء المستقلين المتعدد التخصصات الذي أنشأته الحكومة المكسيكية ولجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان. وعقب حوار بناء مع الحكومة والرابطات التي تمثل أسر المختفين، خلصت اللجنة إلى أنه يتعين على المكسيك أن تتخذ جميع التدابير التشريعية وغيرها من التدابير، وأن تسجل جميع حالات الاختفاء، وذلك للحفاظ على الحق في معرفة الحقيقة

المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي ومفوضية حقوق الإنسان أن تتعاون على النحو الأمثل في هذا الصدد؟

٦٩ - السيد ماراني (الأرجنتين): قال إن بلده الذي كان الاختفاء القسري فيه ممارسة منتظمة، يقرّ بأهمية الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري بوصفها صكاً ملزماً قانوناً يجرّم الاختفاء القسري وبمبدأ الثغرات في عدة مجالات مثل الاختفاء القسري للأطفال، وحقوق الضحايا في معرفة الحقيقة. ولذلك فإن وفده يرحب بالتصديقات الأخيرة على الاتفاقية ويدعو جميع الدول الأعضاء التي ليست بعد أطرافاً في الاتفاقية إلى أن تحذو حذوها. واختتم بسؤاله عن تأثير تخفيضات الميزانية في الآونة الأخيرة على سير أعمال اللجنة.

٧٠ - السيدة شاربيه (فرنسا): قالت إن التزام بلادها الطويل الأمد بمناهضة الاختفاء القسري لا يزال يشكل أولوية كبرى لديها. ولاحظت أن الاختفاء القسري ليس ظاهرة بائدة من الماضي، بل لا يزال ممارسة شائعة في العديد من البلدان، وشجعت جميع الدول على التصديق على الاتفاقية التي توفر الإطار القانوني لمعالجة هذه المشكلة. وتساءلت عن الأولويات التي سيتناولها رئيس اللجنة المعنية بالاختفاء القسري خلال فترة ولايته الثانية، وكيف يمكن للدول أن تساعد على إذكاء الوعي بأهمية التصديق على الاتفاقية.

٧١ - السيد سايتو (اليابان): قال إن وفده يقدر الدور الذي تضطلع به اللجنة المعنية بالاختفاء القسري في زيادة الوعي الدولي ومنع الجريمة. وأفاد أن وفده قدم قرارات بشأن الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، شددت على أهمية الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي. وأشار إلى ضرورة التعاون بين اللجنة المعنية بالاختفاء القسري والفريق العامل، وإلى

بجرائم الاختفاء القسري. ويقدم البروتوكول معايير للتحقيق تتماشى مع المعايير والتوصيات الوطنية والدولية. وبالإضافة إلى ذلك، تم تعيين مدعٍ خاصٍ معني بالأشخاص المفقودين في مكتب النائب العام للجمهورية. وأخيراً، وفيما يتعلق بحادث الاختفاء القسري المأساوي في أغوالا الذي ذهب ضحيته ٤٣ طالباً، طلبت المكسيك المساعدة التقنية من لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، التي شكلت فريقاً متعدد التخصصات من الخبراء المستقلين. وتنظر جميع الكيانات المختصة في توصيات الفريق، ومُدّدت ولايته لفترة ستة أشهر.

٦٧ - السيد ربيع (المغرب): قال إن وفده يرحب بالجهود التي تبذلها اللجنة المعنية بالاختفاء القسري في سبيل تعزيز عملها مع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، بهدف تحسين قدرات الإبلاغ المؤسسي. وأشار أيضاً مع التقدير إلى تعزيز تعاون اللجنة مع الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي. وتساءل عما هي التدابير التي يمكن اتخاذها لزيادة عدد التصديقات، لا سيما فيما يتعلق بالمساعدة التقنية، نظراً إلى أن بعض الدول لم تصدق بسبب التحديات التي تواجهها، لا بسبب افتقارها إلى الإرادة السياسية.

٦٨ - السيدة تشامبا (مراقبة عن الاتحاد الأوروبي): قالت إن الاتحاد الأوروبي يدعم الجهود التي تبذلها اللجنة لتعزيز التصديق العالمي على الاتفاقية. وقالت إنها تود أن تعرف ما هو تقييم الرئيس لممارسة الأعمال الانتقامية، وما ينبغي القيام به لتعزيز الوعي بهذه الظاهرة. وأضافت أنها ترحب بمعرفة المزيد عن اقتراحاته من أجل تحقيق التصديق والتنفيذ العاملين للاتفاقية، ونشر المعلومات عن مصير الأشخاص المختفين. وأخيراً، تساءلت كيف يمكن للجنة والفريق العامل

البحث عن ضحايا الاختفاء القسري وتحديد هويتهم، والبحث عن رفات الأشخاص المختفين في سياق النزاع والتعرف عليه. ونص الاتفاق على إنشاء وحدة خاصة للبحث عن الأشخاص المختفين في سياق النزاع المسلح. وأضافت أن حكومتها ترى في الاتفاق اعترافا هاما بحقوق ضحايا الاختفاء القسري وأسرهم. وأشارت إلى رغبة كولومبيا في مواصلة تعزيز أعمالها في هذا المجال من خلال الوحدة الخاصة السابق ذكرها وبالتعاون مع لجنة الصليب الأحمر الدولية.

٧٥ - السيد ديكو (رئيس اللجنة المعنية بالاختفاء القسري): قال إن اللجنة سوف تضع قائمة المسائل في آذار/مارس ٢٠١٦. وقد اعتمدت ورقة بشأن التعاون مع المؤسسات الوطنية، وشرعت بتنفيذها باستخدام مساهمات قيمة من المؤسسات الوطنية وأمناء المظالم. وتعاونت مع الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، الذي يشاطر اللجنة بعض القضايا التي تعنيها. وتعاونت الهيئتان بشأن عدد من المسائل، لا سيما مسألة المهاجرين والجهات من غير الدول في سياق حالات الاختفاء القسري.

٧٦ - وأضاف قائلاً إن تصديق ٥١ دولة على الاتفاقية كان مصدر سرور بالنسبة إلى اللجنة. ومع ذلك، يمكن عمل المزيد، وتمثل الذكرى السنوية العاشرة للاتفاقية فرصة جيدة لإذكاء الوعي في هذا الصدد. وعلى الرغم من أن المساعدة التقنية مفيدة، فإن الدول الأعضاء تملك موارد أخرى متاحة لها، بما في ذلك تنظيم الحلقات الدراسية. وقال إن الاتفاقية تمثل صكاً قانونياً دقيقاً، وأن على الدول أن تيسر تنفيذها أو تكيف تشريعاتها على النحو المناسب. وفي هذا الصدد، أشاد بفائدة الحلقات الدراسية، وكذلك الأدلة العملية المتعلقة

أهمية استمرار الهيئتين في عقد دورات مشتركة. وشجع جميع الدول الأعضاء التي لم تصدق على الاتفاقية على أن تفعل ذلك في الوقت المناسب.

٧٢ - السيد سركيسيان (أرمينيا): قال إن أرمينيا قدمت تقريرها الأولي عن تنفيذها للاتفاقية إلى اللجنة المعنية بالاختفاء القسري، وقدمت ردوداً كتابية على طلب اللجنة اللاحق الحصول على معلومات تفصيلية عن جوانب معينة. وأشار إلى أن القانون الجنائي الأرميني لا يحتوي على مادة محددة بشأن الاختفاء القسري، ولكن مشروع مادة قد أعدّ بهذا الشأن. وقال إن وفده قد أجرى في حواراً بناءً مع اللجنة، وأعرب عن استعداده للمزيد من التعاون مع منظومة الأمم المتحدة والشركاء الآخرين. واستفسر عن تفاعل اللجنة المعنية بالاختفاء القسري مع الدول الأعضاء غير الأطراف في الاتفاقية.

٧٣ - السيدة بيريز غوميز (كولومبيا): قالت إن حكومتها قدّمت عام ٢٠١٤ تقريراً إلى اللجنة المعنية بالاختفاء القسري وفقاً لالتزاماتها بموجب الاتفاقية. وعلى الرغم من أن اللجنة قدّرت اعتراف التقرير بالجهود الهامة التي بذلها بلدها في هذا المجال، لا بدّ كذلك من الإشادة بمساهمات مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، لا سيما فيما يتعلق بتقديمها المساعدة التقنية لبلدها؛ وإرساء آلية التفاعل بين الأسر والضحايا والمنظمات الحكومية؛ وإنشاء سجل للأشخاص المختفين، ضمن جملة من الأمور.

٧٤ - وأضافت قائلة إن الأمور تابعت مسيرتها الإيجابية، وتم التوصل إلى اتفاق بين حكومتها والقوات المسلحة الثورية الكولومبية في ١٨ تشرين الأول/أكتوبر. وينصّ الاتفاق على إجراءات إنسانية محددة وعاجلة ترمي إلى

والموضوعية من جانب الدول. وفي هذا الصدد، تم تشجيع جميع الدول على أن تعطي الأولوية للبحث عن المختفين وتتبنى أهداف الفريق العامل. وقد أحال الفريق العامل في الفترة الأخيرة المشمولة بالتقرير ٣٨٤ حالة اختفاء جديدة إلى ٣٥ دولة واتباع إجراءات العمل المعجل في ١٥١ حالة من هذه الحالات. ويتم الإبلاغ عن حالات اختفاء قسري جديدة كل يوم تقريبا، وقد برز في عدد من البلدان نمط يتعلق بحالات الاختفاء القسري القصيرة الأمد.

٨١ - واسترسل قائلاً إن الفريق العامل لفت الانتباه مرارا إلى قلة الإبلاغ عن حالات الاختفاء القسري في جميع مناطق العالم، ولا سيما في أفريقيا، الأمر الذي يمكن أن يعزى جزئياً إلى النمط الملحوظ للتهديدات، والتخويف، والأعمال الانتقامية بحق الضحايا وأفراد الأسر والشهود. وفي هذا الصدد، شجع الفريق العامل الدول على اتخاذ تدابير لمنع هذه الأعمال، لحماية متبعي حالات الاختفاء القسري ومعاينة مرتكبيها. وقال إن الفريق العامل يجدد تأييده لإنشاء جهة تنسيق عليا على نطاق منظومة الأمم المتحدة للعمل مع جميع أصحاب المصلحة في هذا الصدد.

٨٢ - وتابع قائلاً إن الفريق العامل زار منذ إنشائه ٢٨ بلداً، وأنه يتطلع إلى زيارات مقبلة ويحث الدول على الرد إيجابياً على طلبات الزيارة القطرية والقيام بأنشطة متابعة عند اختتام الزيارات. وقد شدد الفريق العامل في تقرير متابعة زيارته إلى المكسيك، على سبيل المثال، على أن العديد من توصياته لعام ٢٠١١ لم تنفذ إلا جزئياً أو لم تنفذ على الإطلاق. وفي الواقع، كان وضع حالات الاختفاء القسري قد تدهور منذ الزيارة القطرية. ومع ذلك، تمت الإشارة إلى انفتاح الحكومة المكسيكية وجهودها الرامية إلى سن التشريعات ذات الصلة. وقال إن المكسيك تتمتع بفرصة لتنفيذ على نحو فعال سياسة حكومية شاملة ترمي إلى منع

بالممارسات الجيدة. وقد قام الفريق العامل ببعض هذا العمل، دون أن يذهب إلى حد صياغة قوانين نموذجية فعليا.

٧٧ - وأردف قائلاً إنه ينبغي عمل المزيد لزيادة وعي الدول بالاتفاقية، لا سيما على الصعيد الإقليمي. وتجدر الإشارة إلى أن الدول غير الأطراف في الاتفاقية تستطيع الحضور إلى جلسات اللجنة. ويمكن استخدام التفكير الخلاق لزيادة الوعي لدى الدول والمجتمع المدني بشأن دور الاتفاقية وأهدافها، على الرغم من قيود الميزانية. ويستطيع مختلف أصحاب المصلحة، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني، أن تساعد في نشر رسالة اللجنة لدى جمهور أوسع.

٧٨ - وقال إن اللجنة تتحمل عبء أعمال كبيراً، يشمل دورتين في السنة مدة كل واحدة منهما ١٠ أيام، وإعداد ثلاثة تقارير في كل دورة. وقال إن اعتماد قائمة المسائل يستغرق وقتاً طويلاً. ولا شك أن اللجنة إذا ما تمتعت بمزيد من الوقت، ستحسن إنتاجيتها. وأشار إلى أن الموارد الموضوعية تحت تصرفها تستخدم استخداماً تاماً.

٧٩ - السيد دويم (نائب رئيس الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي): عبّر عن امتنان الفريق العامل لحكومة الأرجنتين لاستضافتها الدورة الخامسة بعد المائة. وعلى الرغم من أن الكثير قد تحقق في السنوات الخمس والثلاثين لوجوده فإن إنجازاته لا تزال ضعيفة مقارنة بمعاينة الذين لا زالوا يبحثون عن أحبائهم. وقد تمكن الفريق العامل خلال الفترة المشمولة بالتقرير من توضيح ٦٥ حالة فقط من حالات الاختفاء القسري، في حين بقيت ٤٣ ٠٠٠ حالة من غير حل.

٨٠ - وأضاف قائلاً إنه على الرغم من الأسباب التي يمكن أن تؤثر في رغبة الدول أو قدرتها على التعاون مع الفريق العامل، سجلت زيادة ملموسة في الردود المفصلة

فيما يتعلق بمنع هذه الظاهرة والقضاء عليها، وضمان الحق في معرفة الحقيقة، والعدالة، وتعويض الضحايا. وتُحث الجمعية العامة على تجديد التزامها بالقضاء على حالات الاختفاء القسري، وينبغي للدول أن تعتمد استراتيجيات جديدة للتصدي للظروف المتغيرة لحالات الاختفاء القسري. ولعل الخطوة الجيدة الأولى تتمثل في التوقيع والتصديق على الاتفاقية، والتعامل مع فرادى الحالات التي استعرضتها اللجنة المعنية بالاختفاء القسري. ويعرض الفريق العامل خدماته الاستشارية على جميع الدول من أجل التفكير معا في سبل التصدي لهذه الظاهرة البشعة والقضاء عليها نهائيا.

٨٧ السيد ماراني (الأرجنتين): قال إن الأرجنتين تعرب عن سرورها بانتخاب امرأة مؤخرا ولأول مرة لرئاسة الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، وإنها تتطلع إلى استضافة الفريق العامل في بوينس آيرس. وسأل عن الخطوات التي يتخذها الفريق العامل فيما يتعلق بمسألة المهاجرين والاختفاء القسري.

٨٨ - السيد ربيع (المغرب): قال إنه لشرف أن تنتخب امرأة لرئاسة الفريق العامل، ولا سيما أن تكون ابنة بلده. وقال إن وفده مسرور بازدياد التعاون الدولي مع الفريق العامل، غير أنه يشعر بالقلق حيال العدد المتزايد للحالات الواردة. وقد شدّد المغرب، جنبا إلى جنب مع فرنسا والأرجنتين، حين جددت ولاية الفريق العامل في جنيف، على فقرة تطلب إلى الأمين العام توفير قدر أكبر من الموارد البشرية. وبما أن هذا الطلب لم يراعَ على النحو الأمثل، أعرب عن رغبته في معرفة التدابير التي يمكن أن تضطلع بها الدول الأعضاء لمساعدة الفريق العامل في التغلب على التحدي المتمثل في عدم كفاية الموارد البشرية.

٨٩ - السيدة تشامبا (مراقبة عن الاتحاد الأوروبي): قالت إن الفريق العامل يستطيع أن يعول على الدعم والتعاون

حالات الاختفاء القسري والتحقيق فيها ومعاقبة مرتكبيها وتعويض ضحاياها.

٨٣ - وأردف قائلا إن الاختفاء القسري، بحكم طبيعته، يشكل انتهاكا للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للضحايا وأسرههم. لذا لا بدّ للدول أن تعمل في التزامها بمنع حالات الاختفاء القسري والقضاء عليها وتعويض جميع ضحاياها، على مراعاة الصلة الجوهرية بين الاختفاء القسري وهذه الحقوق.

٨٤ - ومضى قائلا إنه في إطار التحضير للتقرير المواضيعي المقبل الذي سيركز على مسألة المهجرة والاختفاء القسري، يرحب الفريق العامل بتلقي أي مساهمات ذات صلة. وفيما يتعلق بزيادة عمليات الاختطاف التي تقوم بها جهات من غير الدول، والتي تمارس أحيانا بتواطؤ الدولة أو تغاضيها، سوف ينظر الفريق العامل في ما إذا كانت هذه الأعمال تندرج في إطار ولايته، وإذا كان الأمر كذلك، سينظر في الإجراءات التي يجب اتخاذها. ويدعو الفريق جميع الدول إلى اتخاذ التدابير المناسبة في ما يتعلق بهذه المسألة وتوفير المعلومات وتبادل الآراء بشأنها مع الفريق العامل. وستعقد مناسبة جانبية مخصصة لمناقشة هذه المسألة أثناء الدورة في المغرب، في شباط/فبراير ٢٠١٦.

٨٥ - وقال إن إقرار الجمعية العامة بحاجة الفريق العامل إلى دعم إضافي من خلال تخصيص وظيفة إضافية في إطار الميزانية العادية يستحق الترحيب. وأعرب عن تقدير الفريق لما حصل عليه من دعم مستمر، بما في ذلك التبرعات، من دول كالأرجنتين وفرنسا واليابان. والدعوة موجهة إلى جميع الدول من أجل تقديم مثل هذه المساعدة لتمكين الفريق العامل من اضطلاع بولايته على أحسن وجه.

٨٦ - وتابع قائلا إنه على الرغم من تغير الظروف التي تحدث فيها حالات الاختفاء القسري، يبقى الالتزام هو نفسه

أراضيها. وسألت نائب الرئيس كيف يمكن له أو للمجتمع الدولي أن يضغط على سلطات الاحتلال الروسية في القرم للتحقيق في العديد من حالات الاختفاء التي شملت سكان جزيرة القرم من التتار في الشهور التي تلت مباشرة ضم الاتحاد الروسي المزعوم لجزيرة القرم في آذار/مارس ٢٠١٤ وإقامة العدل في تلك الحالات.

٩٢ - السيد سيبيدا أورفانيانوس (المكسيك): أعرب عن تقديره لتقرير الفريق العامل، وقال إنه يود أن يكرر تأكيد البيان الذي أدلى به لتوه لرئيس اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري، وذلك استكمالاً للمعلومات التي ذكرت في سياق عرض تقرير الفريق العامل إلى مجلس حقوق الإنسان في وقت سابق من ذلك العام.

٩٣ - السيد دويم (نائب رئيس الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي): قال إن دراسة مواضيعية ستجرى لتحليل التحديات الناجمة عن الاختفاء القسري في سياق الهجرة. وسينظر الفريق العامل في تحقيقات الخدمات القنصلية والدرجات متفاوتة لتعاون الدول الذي يمكن جهات من غير الدول من ارتكاب عمليات الخطف. وفي هذا السياق، فإن جميع الوفود والمجتمع المدني، وبخاصة الرابطة الأسرية، مدعوة إلى مشاطرة الفريق العامل شواغلها وقضاياها واستنتاجاتها، إن وجدت.

٩٤ - ورحب بالدعم الذي قدّمه وفد المغرب، ولا سيما دعوته إلى استضافة الدورة القادمة للفريق العامل، الذي يحاول الاجتماع مرة في السنة خارج المقر لكي يكون قريباً من الأسر والمنظمات التي يعمل معها. وقال إن الفترة الفاصلة بين الدورات ستوفّر فرصة للنظر في مسألة الجهات من غير الدول، وأعرب عن أمل الفريق في زيادة مشاركة الدول في هذا الصدد.

الكاملين من الاتحاد الأوروبي، واستفسرت عن الإسهامات الملموسة التي يمكن للدول الأعضاء والاتحاد الأوروبي تقديمها فيما يتعلق بالتصدي للزيادة المثيرة للقلق في حالات الاختفاء القسري التي ترتكبها جهات من غير الدول.

٩٥ - السيدة شاربيه (فرنسا): رحبت بالجهود التي يبذلها الفريق العامل من أجل توضيح حالات الاختفاء القسري التي لم يبت فيها بعد. وقالت إنه على الرغم من أن الفريق أنشئ في الأصل رداً على أعمال الديكتاتوريات العسكرية في السبعينات والثمانينات من القرن الماضي، فإن دوره لا يزال وجيهاً لأن الأنظمة العسكرية لا تزال تستخدم هذه الممارسة ضد المدنيين، والمعارضين، والصحفيين، والمدافعين عن حقوق الإنسان دونما اعتبار لنوع الجنس أو العمر. وقد تأكدت لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية من استخدام النظام السوري لهذه الممارسة من أجل القضاء على أي معارضة، وسجلت أكثر من ٥٠٠ حالة. وأعربت عن رغبة فرنسا في أن يتاح لفريق العامل الوصول إلى الجمهورية العربية السورية، ودعت جميع البلدان إلى السماح للفريق بالعمل في أراضيها. وأخيراً، طلبت من نائب الرئيس تسليط الضوء على الإجراءات التي يمكن للفريق العامل أن يتخذها، في إطار ولايته، للتصدي لحالات الاختفاء القسري التي ترتكبها جهات من غير الدول.

٩٦ - السيدة هوراك (الولايات المتحدة الأمريكية): رحبت بالزيارات القطرية وتقارير المتابعة الأخيرة التي اضطلع بها الفريق العامل، وأعربت عن تطلعها إلى المزيد من الجهود. وعبرت عن قلق حكومة بلادها إزاء العدد الكبير من حالات الاختفاء القسري، وأشارت إلى أن أحد دواعي انشغال بلادها يتمثل في حصول الحكومات على معلومات إحصائية بشأن استخدام الهواتف الجواله على نحو أسهل من حصولها على بيانات بشأن عدد الأشخاص المختفين على

٩٥ - وأضاف قائلاً إن الفريق العامل يلاقي صعوبة في كثير من الأحيان في الاتصال بالأشخاص الذين يعرفون معلومات محددة أو القادرين على تحديد مكان أشخاص مختفين أو الإفراج عنهم. ويهدف الفريق لأن يكون قناة للاتصال، يتيح للأسر التواصل مع أولئك الذين يعرفون معلومات ذات صلة، ومع أجهزة الدولة التي يمكن أن تتوصل إلى الإفراج عن الأشخاص المختفين.

٩٦ - واسترسل قائلاً إنه على الرغم من امتنان الفريق العامل للجمعية العامة لأنها أتاحت إضافة وظيفة ممولة من الميزانية العادية، فهو لا يملك الموارد الكافية للتعامل مع آلاف الحالات المطروحة لديه، ومع عدد الدراسات المواضيعية في هذا الميدان. وفي هذا الصدد، تتمتع التبرعات التي تقدمها الدول بأهمية حاسمة. ويمكن للدول أن تساعد الفريق عن طريق دعواته لزيارتها سنوياً، بما يمكنه من التعامل عن كثب مع الضحايا وأسرتهم. وأخيراً، وفيما يتعلق بحالات الاختفاء المزعومة في القرم، على الرغم من أن الفريق العامل أبدى قلقه إزاءها، ما زال من الصعب الكلام عن حالات محددة. غير أن الفريق تواصل مع جميع الأطراف التي يمكن أن تفيد في النقاش بشأن الأفراد المفقودين والبحث عنهم.

رُفعت الجلسة الساعة ١٧:٥٠.